

أصدرت محكمة استئناف الخرطوم حكماً قضي ببراءة إمين تاج السر بكري والذي تمت ادانته تحت المواد(٢٥ – ٦٣) من القانون الجنائي لسنة ١٩٩٧ وحكمت عليه بالغرامة مبلغ اثنين الف جنيه سوداني وبالعالم السجن لمدة شهرين . وذلك لقيامه بتوزيع بيان صادر من الحزب الشيوعي فرع عطبرة . ولقد لخصت محكمة الاستئناف القضية في الاتي

ان المواد ٦٣/٢٥ من القانون الجنائي لاتطبق علي الحالة الواردة في المنشور ، حيث ان الحزب الشيوعي حزب سياسي وانه بعد اتفاقية السلام واعلان الدستور الانتقالي ٢٠٠٥م ان له الحق ان يعلن برنامجه ورؤية للجماهير ومخاطبتها باي وسيلة من الوسائل المتاحة بما فيها المنشور وان اي انتقاص من اعلان الرأي يشكل حجرا علي الديمقراطية ويصادر حق الاحزاب في مخاطبة جماهيرها . كما نصت المادة ٨/د من العهد الدولي بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من الامم المتحدة بتاريخ ١٦/١٢/١٩٦٦ والموقع عليها من قبل حكومة السودان حيث نصت تلك المادة علي حق الاضراب شريطة ممارسته وفق قوانين البلد المعني . وبالتالي ان الغرض من المنشور ليس بصدد ارتكاب جريمة انما هو اعلان ل طرح وجهه الحزب في القضية المعنية وتمليك خط الحزب للجماهير التي يعمل وسطحها ، كما ان سلاح الاضراب الوارد في المنشور يعد من الوسائل السلمية لانتزاع الحقوق كمانصت عليها المواثيق والعهد الدولي والتي تشكل

## العمالون بمحالج القطن مشروع الجزيرة يطالبون بمرتباتهم

**حسن علي حسن:**

رفض العمالون بمحالج القطن بمارنجان والباقير والحصاحيصا، تبريرات الامين العام للنقابة العاملة للعمالين بمشروع الجزيرة كمال النقر، ليتسلم العمالين نصف المرتب، وأشار عدد من العمالين لمندوب الميدان اثناء جولته بالمشروع ، ان قرابة الثلاثين الف عاملاً بمحالج القطن ، لم يتسلموا مرتباتهم عن يوليو وأغسطس وهذا سبتمبر في الطريق.

وقال أحد العمالين انهم لم يستطيعوا التجهيز لرمضان كباقي البشر، وأن النقابة العامة بدلاً من الوقوف بصلاية لاسترداد حقوقهم ، تعمل لكسر الصفوف وسط العمالين ، لاستلام نصف المرتب، اما ادارة المشروع فهي لا تشعر

حتى بوجودنا معهم بالمشروع.

وأكد آخر ان الهيئة النقابية للنقابة العامة إتصلت بالامين العام للنقابة كمال النقر ولم يتم التوصل لاتفاق وأجمعت القواعد العمالية علي رفض إستلام نصف المرتب من خلال الجمعية العمومية بعدم الصرف ، وأضاف ان الهيئة النقابية بمارنجان تقدمت بمذكرة لاتحاد نقابات عمال ولاية الجزيرة، وأبلغتهم بقرار الجمعية العمومية بعدم إستلام نصف المرتب وإصرارهم علي إستلام متأخرات يوليو و أغسطس لكن الاتحاد لم يرد عليهم حتي الآن.

وأشار إلي أن النقابة العامة تراجعت عن الخط ، بل تنازلت عن حقوق ومكتسبات العمالين- منذ انشاء الشركة الزراعية في ١٩٥٢م مثال «اليومص» الذي كان يصرف نهاية كل موسم حليب، السى جانب بدل الوجبة وجوال الإسكارتو الذي يمنح للعمالين بنصف القيمة، كل هذه المكتسبات تاريخية تنازلت عنها النقابة العامة طواعية.

جزءاً من قوانين السودان . كما جاء في طلب الاستئناف ان سلاح الاضراب لايشكل الجريمة في معني المادة ٦٣ من القانون الجنائي . كما ان نص المادة ٢٥ من القانون الجنائي لسنة ١٩٩٦ لاتنطبق حيث ان التحريض الوارد في نص المادة المقصود منه ارتكاب جريمة وهو المعني الضيق للنص الا ان مفهوم التحريض بالمعني الواسع يشمل النشاط السياسي لانه يقوم أصلاً علي واقعة التحريض . يلتمس محامي المستأنف بناء علي هذه الاسباب والاخري الغاء حكم محكمة الموضوع واصدار حكم ببراءة المتهم .

باطلاعنا علي محضر الدعوي وسائر الاوراق والحكم الصادر من محكمة الموضوع وطلب الاستئناف المقدم اري قبول الاستئناف والغاء حكم محكمة الموضوع وفق الاسباب التالية :

باطلاعنا علي العبارات التي جاءت بالمنشور نجدها لاتتشكل في حد ذاتها جريمة يعاقب عليها القانون وما جاء بالبيان هو انتقاد لافراد وشركات اقل خبرة من عمال السكة حديد وهي بهذا المعني تعد طفيلية اذ انها قد تسرق قوتكم . اما القول و الحديث الذي جاء عن الاضراب وهو كسلاح في انتزاع حقوقهم لا يخالف هذا النداء القانون ذلك ان الاضراب يعد من الحقوق المشروعة للعمالين للتبصير عن حقوقهم ومطالبهم وان السودان يعترف بهذا الحق . والدليل علي ذلك هو ان السودان كان من ضمن الدول التي وقعت علي الاتفاقية الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الصادرة من الامم المتحدة في ١٦/١٢/١٩٦٦م والتي نصت فيها المادة ٨/د منها بحق الاضراب شريطة ان

يمارس وفق القانون . ثم اتني من بعد ذلك دستور السودان الانتقالي لسنة ٢٠٠٥ في مادنه ٣/٢٧ الذي امن علي هذه الاتفاقيات وجعلها جزءاً من هذه الوثيقة .

جاء فحوي هذه المادة ( تعتبر كل الحقوق والحريات المضمنة في الاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الانسان والمصادق عليها من قبل جمهورية السودان جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة .

كما وانه من جانب آخر نجد ان الاضراب ما هو الا وسيلة للتعبير عن مطالب او دفاع عن مصالح مهنية وليس في حد ذاته نوعا من انواع الضغط او استعمال القوة الجنائية . جاء في مؤلف دكتور محمد هاشم ابو الفتوح الاضراب عن العمل بين التجريم والاباحة بالصفحة (٢٧) وما بعدها ( يعتبر الاضراب مشروعاً اذا اتجه الي تحقيق غاية واحدة دون غيرها وهي الدفاع عن المصالح المهنية وانه لم يقتصر علي الصورة التقليديّة وهي الامتناع عن العمل لفترة ما امتناعا كلياً بل تطور واختلف طرقة وامتد نطاقه . . كما تعددت اهدافه وقد يكون لمدة قصيرة وقد تكون متكررة ) اردنا الاشارة الي هذه الجزئية لتأكيد ما جاء في الفقه المقارن بان الاضراب يعد حقاً مشروعاً ولا يعد وسيلة عنف او استعمال لقوة جنائية انما هو تعبير عن ارادات عاملين لها نقابات اعترف بها القانون . عليه طالما الامر كذلك وان نقابة عمال السكة الحديد تعد من ضمن النقابات المعترف بها وفق المادة ٤ من قانون نقابات العاملين لسنة ٢٠٠١ م نجد ان ما دعا له المنشور في هذه الجزئية



**الحزب الشيوعي بكوستي**

# صفقة بيع النقل النهري نموذج لإنعدام الشفافية

الصادقة التي وردت فى ميزانية الدولة للعام ٢٠٠٦ حيث بلغت مساهمات الهيئات والمؤسسات ٦٥ مليار جنيه بمعدل زيادة بلغ ٥٠% عن عام ٢٠٠٥م.

ويؤكد البيان ان النقل النهري يساهم بقدر كبير فى ميزانية الدولة اذا وجد الدعم والمساندة من وزارة المالية لاكمال تأهيله الذى بلغ ١٢ جراباً من جملة ١٦ مبيناً على كوستى.

وبينه الحزب الى ان القيمة التي اعلنتها اللجنة لبيع الهيئة بلغت ١٠٥ مليون دولار دفع منها ٧٢ مليون دولار والباقي اقساط، نموذجاً لانعدام الشفافية حيث انها لا تساوى قيمة ميناء كوستى ناهيك عن الجرارات والصنادل والمنازل. مطالباً بضرورة التصدى لمحاولات تشريد العاملين وتصعيد النضال لاجبار الحكومة على الغاء الصفقة.

# فصل وتشريد للأساتذة بالتقانة

# إدارة جامعة العلوم والتقانة تفصل ٦ من أعضاءهيئة التدريس

٢. لاحقاً وافقت إدارة الجامعة على الاجتماع بأساتذة هيئة التدريس وهيئة أساتذة الجامعة والتي تم تكوينها في شهر يوليو الماضي «من ١١ عضو» بهدف متابعة مطالب الهيئة المتمثلة في الأكاديمية والإدارية، وترجع القضية إلى أن إدارة الجامعة قد قامت بفصل استاذين من كلية الطب الأسبوع الماضي، وقامت بمنعهم من دخول الجامعة وسلمتهم بخطابات الفصل بواسطة الحرس الجامعي.

الحركة المطيية لأساتذة كلية الطب منذ عام ٢٠٠٥ لم تحظى بأي قبول من الإدارة بل تطور الأمر إلى اجتماع أغلبية أساتذة الجامعة بما فيهم أساتذة كلية الطب في ٣ يوليو ٢٠٠٧م، توصلوا إلى تكوين هيئة تحصل رؤاهم لإدارة الجامعة حول ترقية البيئة الجامعية ومطالب إدارية ومالية وقد رفضت إدارة الجامعة كل المطالبات ثم تراجع وتطلبت الاجتماع بكل كلية على حد سواء انحصرت المشاركة في رؤساء الأقسام وعميد كلية الطب فقط كما وضعت أجندة غير المطالب. قرر الاساتذة بناء على ذلك رفض الاجتماع بتلك الصورة ورفعت مذكرة برئاسة عميد الكلية لتسليم المذكرة التي طالبت بالمساواة في المرتبات والمخصصات بلائحة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ننشر نص البيان:

١. بدأتا الحركة المطيية لأساتذة كلية الطب منذ العام ٢٠٠٥م ولم تحظ بأي قبول من الإدارة وتطور الأمر إلى أن اجتمع أغلبية أساتذة الجامعة بما فيهم أساتذة كلية الطب في ٣ يوليو ٢٠٠٧م وتباحثوا في أمر ترقية البيئة الجامعية في شكل مذكرة شاملة للضوايا التي تهمهم، وكانت المطالب أكاديمية. إدارية ومالية بحتة وعادلة تماماً ولكن إدارة الجامعة رغم ذلك رفضت هذه المطالب جميعها.

٦. رفضت الإدارة المطالب المذكورة في المذكرة وردت ببيان موجه لاساتذة كلية الطب وبيان لطلاب كلية الطب يعلن عن ايقاف الدراسة بكلية الطب.

٧. تم قبول استقالة عميد كلية الطب وتم فصل أساتذتين من كلية الطب، وهم أعضاء في لجنة هيئة أساتذة كلية الطب التمهيدية وهيئة أساتذة الجامعة، وقد سلم خطاب الفصل لأحد الأساتذتين عند بوابة الدخول بواسطة الحرس الجامعي ومنع الاساتذان من الدخول للكلية.

٨. بالرغم من إن بيان إدارة الجامعة للطلاب يحدد موعد ايقاف الدراسة في يوم ١٩ سبتمبر الجاري الا أن الحرس الجامعي نفذ الامر بطريقة غير لائقة لاساتذة والطلاب في نفس اليوم ١٨/٩.

٩. بصرف النظر عن التحقير المتعمد للاستاذ الجامعي بمنعه من دخول كليته وتسليم خطاب رسمي بالفصل من الجامعة في الشارع العام، فإننا نعتبر هذا الفصل تعسقياً وإدارياً لأنه تم دون محاسبة أو توجيه اتهام حسب لائحة محاسبة العاملين، وسوف يكون لنا موقف محدد حيال هذا الفصل التعسفي إذا لم يصحح دون إبطاء.

١٠. في سياق تعليقه على البيان الذي أصدره الطلبة زعم مستشار الجامعة الاعلامي أن إعادة الدراسة لم توقف وإنما أعلن عن التعليق بإجازة بغرض رمضان وإن الفصل مسألة إعادة تنظيم وجدولة بعد أن تم ترقيع الكلية إلى الجامعة، وهذا كلام عجيب فكيف يكون الفصل لا فصل وقد تسلم الاساتذان خطاباً رسمياً بذلك؟! وما المقصود بإعادة تنظيم وجدولة؟ هل تعني الجدولة وإعادة التنظيم حرمان أكثر الأقسام نقصاً في الاساتذة ”الأحياء الدقيقة والكيمياء

# تقارير

الثلاثاء 25 سبتمبر 2007 الموافق 13 رمضان 1428 هـ/ العدد (2043)

## موجز أخبار الاسبوع

**الحركة الشعبية تحفظ علي مسودة قانون الانتخابات؛**
اشتراطت الحركة الشعبية موافقة النائب الاول سلفاكير علي تعيين أعضاء مفوضية الانتخابات ودعت بحسب صحيفة الايام الصادرة بتاريخ ٩/٢٠ الي استثناء عملية الاستفتاء لتقرير مصير الجنوب من مسؤوليات المفوضية واجاد نصوص تمكن من محاسبة أعضاء المفوضية في حال مخالفتهم القانون مع العمل علي تبسيط النظام الانتخابي.

**اعترافات قضائية للمتهمين بتفجيرات وسط الخرطوم؛**
اعلنت وزارة الداخلية ان تم تدوين بلاغات في مواجهة ١٨ من انصار عبد الواحد محمد نور زعيم حركة تحرير السودان احتلوا أسس الاول اثناء محاولتهم احداث شغب وسط العاصمة فتفجير محطة وقود، وذكرت الرأي العام الصادرة في ٩/٢٢ ان المتهمين سجلوا اعترافات قضائية بانتمائهم لحركة نور ومسؤوليهم عن زعزعة أمن الدولة والشعب والإتلاف العمدي والازعاج العام.

**تعليق الدراسة بكلية الطب بجامعة التقانة والجامعة**
**تفصل»١٢»أستاذ؛**

اوردت صحيفة «الوطن» الصادرة في ٢٢ / ٩ انه تم فصل ٩ اساتذة بكلية الطب جامعة التقانة بأمرمان اضافة إلي عميد الكلية واستاذين آخرين علي خلفية نزاعات أكاديمية . يذكر أن طلاب الكلية نظمو اعتصاماً تضامناً مع عميد الكلية والاساتذة المفصولين.

**قوات دفاع الجنوب تتحول الي حزب سياسي؛**

اعلنت قوات دفاع جنوب السودان تخليها عن حمل السلاح وتحولها إلي حزب سياسي تحت مسمي الجبهة الديمقراطية لجنوب السودان ويضم إلي جانب القوات تنظيمات المنبر الديمقراطي لجنوب السودان برئاسة بونا ملوال والتحالف الديمقراطي لجنوب السودان. ونقلت«السوداني» في عددها بتاريخ ٩/٢٢ اهداف الحزب الجديد وسعيه لتحقيق التنمية والعدالة والديمقراطية وحقوق الإنسان في الجنوب وأن الحزب بصدد ترشيح البروفسير ديفيد ديشان رئيساً للحزب.

**روسيا ترسل مراقبين عسكريين الي دارفور؛**

اعلنت روسيا اعترافها ارسال مراقبين عسكريين للمشاركة في عملية السلام التي تنفذها الامم المتحدة في دارفور وقال مندوب روسيا الدائم لدي الامم المتحدة فيتالي تشوكين ان بلاده تعترم المشاركة في مهمة حفظ السلام المشتركة مذكراً ضرورة مواصلة إجراء الحوار مع الخرطوم علي أساس إحترام سيادة ووحدة اراضي السودان. الصحافة ٩/٢٤.

اسرائيل تمنح ٤٩٨ لاجئاً من دارفور وثائق إقامة
أوردت صحيفة الصحافة بتاريخ ٩/٢٤ اعلان الحكومة الاسرائيلية قرارها تسوية أوضاع نحو ٥٠٠ طالب لجوء سوداني من دارفور دخلوا اراضيها خلسة . فيما قررت طرد سائر طالب اللجوء الافارقة الذين وصلوا عن طريق مصر . وكان وزير الداخلية الاسرائيلي منير شيريت أعلن مطلع سبتمبر الحالي تأييده تسوية أوضاع مئات المهجرين غير الشرعيين الآتين من دارفور.



### سحب مشروع قانون الانتخابات

**الخرطوم؛ الميدان**

كونت إحدى اللجان التابعة لمفوضية المراجعة الدستورية لجنة فرعية مصغرة لصياغة مشروع قانون جديد للانتخابات بدلاً عن الأخير الذي تسرب الي وسائل الاعلام ووجد الرفض الكامل من القوى السياسية بمختلف تياراتها.

وقال فاروق أبو عيسى عضو المفوضية القومية للدستور«الميدان» ان المشروع الذي تم تناوله في أجهزة الاعلام المختلفة قد سحب وأعتبر انه لا يمثل المفوضية بأي حال من الاحوال. ودعا المؤتمر الوطني لتخلي عن عملية اقصاء الآخرين ومحاولة الاستحواذ علي كل شيء وأضاف يجب علي المؤتمر الوطني ان لا يتمسك بوجهة نظره التي لا تتفق مع رؤية الغالبية من القوى السياسية الأخرى والمؤثرة.

وأكد أبو عيسى ان قانون الانتخابات يعد الأهم بعد الدستور الانتقالي وأبان أن الاحزاب لن تخلي عن ضرورة خلق إجماع وتوافق وطني حوله.

وتمني أن يستفيد من قاموا بصياغة المشروع الذي رفضه القوى السياسية مما حدث والأيكروو ذلك وان تتم مراعاة وزن وتقل الآخرين قبل اصدار أي مشروع جديد.